



239229 - الجمع في النية بين سنة العصر وقضاء سنة الظهر

السؤال

ما حكم الجمع في النية بين سنة العصر المستحبة القبلية وقضاء سنة الظهر ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولاً :

من شرط العبادتين المتداخلتين التي يصح للمسلم أن ينويهما معاً ، ويحصل له ثوابهما بفعل واحد : أن تكون العبادتان ، أو إداتها ، غير مقصودة لذاتها ، كتحية المسجد ، وكصوم ثلاثة أيام من كل شهر وغسل الجمعة ... ونحو ذلك .

فيصح أن يصلى السنة القبلية للفجر أو الظهر بنيتها ، مع نية تحية المسجد ، ويصوم يوم عرفة ، وينوي به يوماً من الأيام الثلاثة من كل شهر ، ويفتسل للجنابة وينوي به رفع الحدث وغسل الجمعة ، ونحو ذلك .

ينظر جواب السؤال رقم : (220914) .

ثانياً :

تبغية النافلة لصلة قبلها أو بعدها ، يجعلها مقصودة بذاتها ، فلا يصح تداخل سنة ما قبل العصر مع قضاء راتبة الظهر ؛ لأن راتبة الظهر مقصودة بالتبعية لفريضة الظهر ، وسنة العصر مقصودة بالتبعية لصلة العصر .

ومما قاله ابن حجر الهيثمي رحمه الله أثناء كلامه عن التداخل بين العقيقة والأضحية ، وامتناع ذلك : " وبالقول بالتدخل : يبطل المقصود من كل منهما ، فلم يمكن القول به ؛ نظير ما قالوه في سنة غسل الجمعة وغسل العيد ، وسنة الظهر وسنة العصر .

وأما تحية المسجد ونحوها : فهي ليست مقصودة لذاتها ، بل لعدم هتك حرمة المسجد ؛ وذلك حاصل بصلة غيرها . وكذا صوم نحو الاثنين ، لأن القصد منه إحياء هذا اليوم بعبادة الصوم المخصوصة ، وذلك حاصل بأي صوم وقع فيه .

وأما الأضحية والعقيقة : فليست كذلك " انتهى من " الفتاوى الفقهية الكبرى " (4/256) .

وينظر جواب السؤال رقم: (1693) ، ورقم : (142425) .

☒

وَاللَّهُ أَعْلَمُ .